

إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - آني

إعادة النظر في دور المجلس الأعلى للوظيفة العمومية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

يعتبر المجلس الأعلى للوظيفة العمومية جهازا استشاريا يترأسه رئيس الحكومة أو السلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية، وقد تم التنصيب على إحداثه بمقتضى الفصل العاشر من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، غير أن هذا المجلس لم ير النور إلا سنة 2002 وبالإضافة إلى العدد الكبير لأعضائه (24 عضوا يمثلون الإدارة و 64 عضوا يمثلون الموظفين)، فإن المجلس لا يجتمع بكيفية منتظمة كما أن تركيبته تقتصر على مجال الإدارة العمومية، في حين تقتضي طبيعته الاستشارية حضور خبراء من أوساط أخرى كالقطاع الخاص والأكاديمي قصد جعله فضاء للتشاور وتبادل الخبرات والنقاش حول القضايا الكبرى للوظيفة العمومية. وبناء عليه، نسألكم عن الإجراءات والتدابير المتخذة لإعادة النظر في دور المجلس الأعلى للوظيفة العمومية؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

عربوش امال